

الذات بالاعراض المقتضية استمرار وجودها حصل من الطلاقة الدلالة على المقارنة قال  
عليه انقطاع ذلك الانتفا حصل من الطلاقة الدلالة على المقارنة قال  
في المطول وقد عرفت ما فيه اه اي من ان المطلوب في الحال مقارنة  
حصول مضمونها حصول مضمون العامل ولو كان في الاستعمال لا لزمان  
التكلم واللائم من الاستمرار المذكور هو المقارنة لذمان التكلم فان هذا  
من ذلك فترجم اه سم هذا اي ما ذكر من التفصيل والشهور  
اي عند علماء العربية ع في جواز تركها اي والاتيان بها وانما نضر على  
جواز الترك لانه هو المختلف فيه واما الاتيان فلم يقل احد بالمنع عوق  
فكس كوزيت الم ان علة الجواز تخلف احد الامور المفضل بها من منع  
الوار في المضارع المشتق فقول الظم للدلالة الاسمية على المقارنة  
ناظر لجواز الترك وقوله لا على حصول الجواز في الضمور اي لولا لة  
اورد على التعليل ان نحو جاب زيد وعمرو يتكلم مما حضر فيها بالمضارع  
المشتق يدل على تقدم على الحضور والمقارنة معا فينتقص ما ذكر في الجملة  
الاسمية وقد يجاب بان التعليل ناظر الى اصل الجملة الاسمية وذلك كاف  
لان هذه الامور بنات لعلها وقع لمجرد الضبط بالمناسبة لا بيان  
لامور المبينة الاحكام والظن ما ذكره المصنف عند التحديق كما تقدم لورد  
ايه ان كون الجملة الاسمية للوام والثبوت يقتضي خروج الكلام عما نحن  
بصدده لان الكلام في الحال المتخلية واما غيرها فقه تقدم امتناع العوار  
فيها مطلق وقد يجاب ايض بما اشبه اليه من ان ذلك منظور فيه الى اصل  
والمتنى بذلك على وجه التوسع والا تكونها مستقلة مع ذلك الاصل  
اه ع في كلفها مستوفى في زمن التكلم وقد بنينا على المقارنة  
بنتجها الحمول زمن التكلم على ما فيه من البحث السابق بيان عوق  
نحو كلمته فوه الي في ايه ويجوز ان يقال وقوع الي في واما وجوب  
سقطها في الاسمية المفضولة على المفردة لقوله تعالى فماها سنا  
بياتا اوقم قالوت فلعرض كراهية الجمع بين والى التي اصلها  
القطف اذ هي للذي هو كلفه وجروف القطف الذي هو اوله  
ع ق وكتب ايم قوله فوه الي في سرى فاه الي في وفي تحريكه

افواك

اقوال منها انه على تقدير جعلها انظر في سمى مشا فيها فيه اشارة  
الي انها حال من التوليد اقل ع ق مش فيها له عار عدم الثبوت بل لايتها  
عمر الثبوت قال السريسي في هذا التعليل نظر لان الدلالة على الثبوت  
المقتضى المقارنة يقتضي تركها الواو كما تقدم اي في قوله لعمري ما امر في الماضي  
المستأهل ومثله في الاطول حيث قال لعمري ما امر في قوله لعمري ما امر في الماضي  
علة جواز الترك ومدار الاولوية على قوله مع ظهور الاستئناف فيها فالاولوية  
الاكتفاء به اه وقال الفريسي يريد انه اذا انتقت الدلالة على عدم الثبوت  
بل دلت على الثبوت لم تكن دالة على حصول صفة غير ثابتة بل على حصول  
صفة ثابتة فكانت مخالفة للحال المفردة من هذه الحيثية مع ظهور الاستئناف  
فكان دعوى الواو اوله وحاصل البحث بقا من التعليلين وحاصل  
الحوار لاختلافها بالحيثية مع ظهور الاستئناف فيها دون الفعلية  
لان الاسمية قد يكون جزاءها ماديين فلا يكون فيها ما في المفردة من  
الاشتقاق فتنبعت عن المفردة بخلاف الفعلية فانها ما مشتقة فقربت  
منها فلا يظهر فيها استئناف كما يظهر في الاسمية والحاصل انها بعدت  
عن المفردة من دلالتها على الثبوت ومن ظهور الاستئناف اي وانتم  
من اهل العلم اي ومن نشأت العالم التمييز بين الاثبات فلا يدعي مساواة  
الحق للباطل اه ع ق وكتب ايم قوله وانتم من اهل العلم والمعرفة اي فيكون  
الفعل بخبره الدائم وقوله او لم تعلمت ما بينها لاي فيكون مفعوله  
معدلا ما بينها اي الله والانداد وقال عبد القاهر هذا مقابل  
الشهور لان المشهور معمم وهذا مفصل سواء كان خبره ففلا ظاهره  
انه لا فرق بين الماضي وخبره وانظر اذا كان خبره ظرفا اليه ليس لا بالجملة  
اي كالمادة اطول حتى تدخل غاية في النفي وقوله في صلة العامل اي فيما  
يحصل بالعامل اي بتعلقه به بان كان قديما فتوده وكون ذلك ظاهرا  
بدون الواو وكتب ايم قوله حتى تدخل في صلة العامل قال الفريسي المراد من  
الذخوع في صلة العامل ان تجعل قديما فتوده تا بعا له في الاثبات وعدم  
جعله اثباتا مستقلا والمراد بالاستئناف اللفظ الذي ذكره تكلمه اه  
قال سم فعلم انه ليس المراد بالذخوع في صلة العامل مطلقا كونه قديما بل كونه